الأمم المتحدة

A/76/L.24

الجمعية العامة

Distr.: Limited
3 December 2021
Arabic
Original: English

الدورة السادسة والسبعون

البند 75 (أ) من جدول الأعمال

تعزيز تنسيق ما تقدمه الأمم المتحدة من مساعدة إنسانية ومن مساعدة غوثية في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة: تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، إكوادور، ألمانيا، أنتيغوا وبربودا، أوروغواي، أيرلندا، آيسلندا، باراغواي، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، بيرو، تايلند، تشيكيا، الجبل الأسود، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السويد، شيلي، الصين، غواتيمالا، فرنسا، فنلندا، فييت نام، قطر، قيرغيزستان، كرواتيا، كندا، كوستاريكا، كينيا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، مالي، ماليزيا، المغرب، المكسيك، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هندوراس، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان: مشروع قرار

لجنة ذوي الخوذ البيض: اشتراك المتطوعين في الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة في ميدان الإغاثة الإنسانية والإنعاش والتعاون التقني لأغراض التنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد قراراتها 19/50 المؤرخ 28 تشرين الثاني/نوفمبر 1995 و 171/52 المؤرخ 16 كانون الأول/ديسمبر 1997 و 98/54 المؤرخ 8 كانون الأول/ديسمبر 1999 و 102/56 المؤرخ 14 كانون الأول/ديسمبر 2001 و 118/58 المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 2003 و 220/61 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2006 و 75/64 المؤرخ 7 كانون الأول/ديسمبر 2009 و 84/67 المؤرخ

الرجاء إعادة استعمال الورق

13 كانون الأول/ديسمبر 2012 و 134/69 المؤرخ 12 كانون الأول/ديسمبر 2014 و 105/70 المؤرخ 10 كانون الأول/ديسمبر 2015 و 138/73 المؤرخ 14 كانون الأول/ديسمبر 2018،

وإذ تؤكد من جديد أيضا قرارها 182/46 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 1991 والمبادئ التوجيهية الواردة في مرفقه، وإذ تؤكد من جديد كذلك قرارات الجمعية الأخرى ذات الصلة وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ذات الصلة واستنتاجاته المتفق عليها،

وإذ تشدد على مبادئ الإنسانية والحياد والنزاهة والاستقلال في تقديم المساعدة الإنسانية، وإذ تؤكد من جديد ضرورة أن تعزز جميع الجهات الفاعلة المشارِكة في تقديم المساعدة الإنسانية في حالات الطوارئ المعقدة والكوارث الطبيعية هذه المبادئ وأن تحترمها احتراما تاما،

وإذ تشدد أيضا على ضرورة التنسيق الوثيق بين الأنشطة الغوثية والإنمائية في سياق حالات الطوارئ الإنسانية، مع مراعاة خطة التنمية المستدامة لعام 2030[1]،

وإذ تسلم بوجوب أن يعتمد المجتمع الدولي، في التصدي لتزايد ضخامة وتعقد الكوارث والتحديات المزمنة مثل الجوع وسوء التغذية والفقر، على إعداد استجابة عالمية منسقة تنسيقا جيدا في إطار الأمم المتحدة وعلى تعزيز الانتقال السلس من الإغاثة إلى الإنعاش والتعمير والتنمية،

وإذ تؤكد الحاجة إلى القيام، حيثما كان ذلك مناسبا، بزيادة مواءمة المساعدة الإنسانية والإنمائية مع الأولويات والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية، وذلك من أجل ضمان الانتقال السلس من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة الإنعاش والتنمية، وإذ تشجع الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية على القيام، في سياق دعم الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء، بمعالجة الأسباب الجذرية للأزمات الإنسانية، بما في ذلك الفقر والتخلف، وتعزيز تدابير الحد من مخاطر الكوارث، بما في ذلك التأهب، وبناء القدرة على الصمود في المناطق المتضررة، بما في ذلك المجتمعات المضيفة، والحد من الحاجة إلى المساعدات الإنسانية،

وإذ تقر بالتقدم الذي أحرزته الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية فيما يتعلق بإدارة مخاطر الكوارث والتنسيق في مجال تقديم المساعدة الإنسانية،

وإذ تقر أيضا بأن إطار سنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030[2] ينطبق على المخاطر المحدودة النطاق والواسعة النطاق، المتكررة وغير المتكررة، والكوارث المفاجئة والبطيئة الظهور الناجمة عن الأخطار الطبيعية أو التي من صنع الإنسان، وكذلك على الأخطار والمخاطر البيئية والتكنولوجية والبيولوجية ذات الصلة،

وإذ تقر كذلك بضرورة أن يعمل القطاع العام والقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني، وكذلك الأوساط الأكاديمية والمؤسسات العلمية والبحثية، معاً على نحو أوثق وأن تُوجِد هذه الجهات فرصا للتعاون، وأن تدمج دوائر الأعمال أخطار الكوارث ضمن ممارساتها الإدارية،

وإذ تؤكد من جديد قرارها 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة

(1) القرار 1/70.

(2) القرار 283/69، المرفق الثاني.

المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، والتزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ الخطة بالكامل بحلول عام 2030، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صوره وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرطٌ لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة – الاقتصادي والاجتماعي والبيئي – على نحو متوازن ومتكامل، وبالاستفادة من الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم ينفذ من تلك الأهداف،

وإذ تلاحظ مؤتمر القمة العالمي للعمل الإنساني، وإذ تلاحظ المساهمات المقدمة من المنتديات العالمية والإقليمية ودون الإقليمية فيما يتعلق بالحد من أخطار الكوارث[3]،

وإذ تؤكد من جديد أهمية مواصلة الجهود التي تبذلها المؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة وحسب الاقتضاء جهات فاعلة إنسانية معنية أخرى لتحسين الاستجابة الإنسانية للكوارث الطبيعية والكوارث التي من صنع الإنسان والطوارئ المعقدة عن طريق زيادة تعزيز القدرات في مجال الاستجابة الإنسانية على جميع المستويات، بمواصلة تعزيز وتنسيق ما يُقدم من مساعدة إنسانية على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والميداني،

وإذ تؤكد أهمية وجود سياسات واستراتيجيات عالمية وإقليمية ووطنية ومحلية متعلقة بالوقاية والتأهب والاستجابة والإنعاش في حالات الكوارث والأزمات الإنسانية، بغية إدماج منظور جنساني، فضلا عن منظور بشأن احتياجات الأطفال والشباب وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة، في وضع وتنفيذ جميع مراحل الحد من مخاطر الكوارث، وإذ تؤكد من جديد أن من الأساسي كفالة تمكين المرأة من أجل المشاركة مشاركةً فعالة ومجدية في القيادة وعمليات صنع القرار،

وإذ تسلم بأن أكثر الناس فقرا وضعفا هم الأشد تضررا من الجائحة، وأن تأثير الأزمة سيمحو مكاسب إنمائية تحقّقت بشق الأنفس وسيعرقل التقدّم نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وأن جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) العالمية تتطلب استجابة عالمية تقوم على الوحدة، والتضامن، والتعاون المتعدد الأطراف، والمساواة، والإنصاف، وشمول الجميع وعدم التمييز،

1 - ***تحيط علما*** بتقرير الأمين العام عن تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ، المقدم عملا بالقرارين 182/46 و 127/75 المؤرخ 11 كانون الأول/ديسمبر 2020[4]، وخصوصا الفقرة 104 من التقرير، التي تقدم فيها معلومات مستكملة عن التعاون بين ذوي الخوذ البيض، وهي مبادرة اتخذتها حكومة الأرجنتين، والأمم المتحدة، وتلاحظ أن أكثر من 000 1 متطوع من ذوي الخوذ البيض قاموا منذ عام 1994 بتقديم المساعدة في 73 بلدا، ونفذوا 340 بعثة إنسانية دولية، كان العديد منها بالتنسيق مع الأمم المتحدة، وعززوا الصلات مع الوكالات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة من خلال الاتفاقات وخطط العمل المشتركة والدعم المالي والبعثات الميدانية؛

2 - ***تُبرز*** أن ذوي الخوذ البيض وحدة للمتطوعين مؤلفة بأكملها من المدنيين تُعِد أنشطتها على أساس التعاون والتضامن والمشاركة مع المجتمعات المحلية؛

---

(3) انظر A/71/353.

(4) A/76/74-E/2021/54.

3 - ***تلاحظ مع التقدير*** إسهام ذوي الخوذ البيض في المساعدة الإنسانية، وإدارة مخاطر الكوارث، وتحقيق التنمية المستدامة؛

4 - ***تقر*** بأن مبادرة ذوي الخوذ البيض بينت ما تنطوي عليه الشراكات الإقليمية من إمكانيات وشجعت على إشراك فئات السكان المتضررة أو الضعيفة في مهام التخطيط والتدريب والتعبئة وتوفير استجابة فورية في حالات الكوارث وحالات الطوارئ المعقدة، وأدمجت في الوقت نفسه منظورا جنسانيا في أنشطتها؛

5 - ***تثني*** على المتطوعين الوطنيين والدوليين، بمن فيهم ذوو الخوذ البيض، لما يقدمونه من مساهمات وما يضطلعون به من دور أساسي في الحد من أخطار الكوارث والتصدي لها والانتعاش منها؛

6 - ***تحيط علما*** بمذكرة التفاهم الموقعة في عام 2019 بين مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية ولجنة ذوي الخوذ البيض لتعزيز التعاون فيما يتعلق بالمساعدة الإنسانية وإدارة مخاطر الكوارث في مجالات التعاون، بما في ذلك تقديم الدعم لنشر أفرقة الأمم المتحدة المعنية بالتقييم والتنسيق في حالات الكوارث والمشاركة النشطة بصفة نائب رئيس الفريق الاستشاري الدولي للبحث والإنقاذ، وبالأنشطة التي اضطلع بها ذوو الخوذ البيض في الفترة الأخيرة من قبيل تقديم الخدمات الطبية، والدعم اللوجستي، وإيصال الإمدادات في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، بما في ذلك في إطار التصدي لجائحة كوفيد-19؛

7 - ***تشجع*** منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك منظمة الصحة العالمية، وشركاء الأمم المتحدة التنفيذيين في مجال تقديم الدعم النفسي والاجتماعي للسكان المتضررين من الكوارث في حالات الطوارئ وحالات الكوارث، على الاستفادة، حسب الاقتضاء، من خبرة المتطوعين من ذوي الخوذ البيض التي ثبت نجاحها، وتدعو الدول الأعضاء إلى النظر في سبل دمج مبادرة ذوي الخوذ البيض في أنشطتها البرنامجية؛

8 - ***تنوه*** بالأنشطة الإنسانية الدولية التي وضعها ذوو الخوذ البيض في الفترة من عام 2019 إلى عام 2021 بالتنسيق مع السلطات الوطنية للبلدان المتضررة من الكوارث ووكالات منظومة الأمم المتحدة وشركائها في مجالات تصميم المساعدة الإنسانية والتأهب لها وتنظيمها وتوزيعها، بما يشمل الاستجابة والإنعاش والتعمير في أعقاب الكوارث وبناء القدرة على الصمود، وفي معالجة مخلفات الطوارئ الإنسانية على المهاجرين، ولا سيما الذين يعانون من أوضاع هشة؛

9 - ***تدعو*** الأمين العام إلى أن يواصل النظر، في ضوء الخبرة المكتسبة، في الاستعانة بمبادرة ذوي الخوذ البيض باعتبارها موردا ملائما لدرء الكوارث وغيرها من الأزمات الإنسانية والتخفيف من آثارها؛

10 - ***تدعو*** الدول الأعضاء إلى النظر في إرساء سبل لدعم التعاون القائم بين ذوي الخوذ البيض وأنشطتها البرنامجية وأن تنظر في إتاحة الموارد المالية لصناديق التبرعات التابعة لها؛

11 - ***تدعو*** الأمين العام إلى أن يقترح تدابير لتعزيز تعاون مبادرة ذوي الخوذ البيض مع منظومة الأمم المتحدة، في ضوء الخبرة التي اكتسبها ذوو الخوذ البيض في أعمالهم على الصعيد الدولي، على النحو الذي اعترفت به الجمعية العامة في قرارات شتى، وفي ضوء نجاح الإجراءات المنسقة المضطلع بها مع عدة جهات، منها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة الصحة للبلدان الأمريكية وبرنامج الأغذية العالمي ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومتطوعو الأمم المتحدة، وأن يقدم إلى الجمعية العامة تقريرا عن ذلك في دورتها التاسعة والسبعين في فرع مستقل من التقرير السنوي المتعلق بتعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ.